فاطمة الكندري: ندعم المبادرات ونشجع على الاستفادة من البرامج الإلكترونية في خدمة المؤسسة التعليمية

6

تقدم باقتراح لتعديل اللائحة الداخلية للمجلس

الشاهين: حضور الحكومة ليس من شروط انعقاد الجلسات وصحة قراراتها

ربيع سكر

دعا النائب أسامة الشاهين إلى انعقاد الجلسات العادية لمجلس الأمة، مبينا أن هناك أولويات تشريعية ورقابية عديدة مزدحمة على جدول أعمال المجلس.

وقال الشاهين في تصريح صحافي بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إن الاقتراحات بقوانين مدرجة على جدول الأعمال، وإجابات الأسئلة البرلمانية تنتظر النقاش، وتقارير اللجان الدائمة والمؤقتة ولجان التحقيق تحمل توصيات ونتائج مهمة.

وأضاف أن الوضع الإقليمي المتوتر يتطلب من الحكومة إحاطة ممثلي الأمة المنتخبين بالاستعدادات والتطورات أولا بأول، داعيا رئيس وأعضاء المجلس إلى عقد الجلسات العادية لمجلس الأمة من دون تأجيل أو تعطيل غير مبرر لمصالح الوطن والمواطنين.

وأكد الشاهين أن الدستور حرص على انتظام جلسات مجلس الأمة، وعليه قام بوضع ثلاثة شروط لصحة انعقادها وهي انعقاد الجلسة في الزمان الصحيح والمكان الصحيح وتوافر النصاب الصحيح وهو أغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس.

وأوضح أن دستور 1962 قيد حالات تأجيل الجلسات بحالة المادة 106 بما بينته من شروط أولها صدور مرسوم وعدم جواز زيادة المدة عن شهر وعدم تكرار التأجيل في دور الانعقاد أكثر من مرة وعدم احتساب مدة التأجيل ضمن دور الانعقاد، مشددا على أنه لا يجوز التوسع بالاستثناء الوارد حصرا في المادة المشار إليها.

وأكد الشاهين أن اشتراط حضور الحكومة ليس من شروط انعقاد الجلسات وصحة قراراتها، بل إنه ورد في المادة 116 كواجب دستوري وسياسي على الحكومة، ولا يصح أن يفرض الدستور على طرف واجب ثم يعاقب طرف آخر عند إخلال الأول بواجبه.

وتساءل الشاهين: «لماذا يعاقب المجلس بسبب إخلال الحكومة بواجبها في حضور الجلسات العامة، خصوصا أن المادة المذكورة تكلمت عن حضور الرئيس (أو) بعض الوزراء، ونحن أمام حالة قانونية يوجد فيها رئيس وزراء مكلف وقادر على حضور الجلسات قياما بواجبه، إذا افترضنا أن الوزراء بحكم استقالاتهم المقبولة لا يقدرون على الحضور».

وكشف الشاهين عن تبنيه اقتراحا بقانون سبق أن قدمه النواب السابقون أحمد السعدون ومسلم البراك ومرزوق الحبيني وعبدالواحد العوضي ود. حسن جوهر في مجلس 2009، مفاده انعقاد الجلسة متى ما اكتمل النصاب القانوني من دون أن يخل بذلك كون الحاضرين جميعا من الأعضاء المنتخبين دون المعينين بحكم مناصبهم، آملا من اللجنة التشريعية الاستعجال في إقراره وإعداد التقرير اللازم بشأنه تفاديا لهذه الممارسة العملية الخاطئة.

وفيما يأتي نص الاقتراح بقانون الذي تقدم به الشاهين:

مادة أولى: تضاف فقرة خامسة إلى المادة 74 من القانون رقم 12 لسنة 1963 المشار إليه، نصها الآتي: وتعقد الجلسة متى اكتمل النصاب القانوني من دون أن ينال من صحة انعقادها أن يكون جميع الأعضاء الحاضرين من غير الوزراء.

مادة ثانية: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

الشاهين يصرح للصحافيين

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على ما يأتي:

تنص المادة (90) من الدستور على أن (كل اجتماع يعقده المجلس في غير الزمان والمكان المقررين لاجتماعه يكون باطلا، وتبطل بحكم القانون القرارات التي تصدر فيه) كما تنص المادة (97) على أنه (يشترط لصحة اجتماع مجلس الأمة حضور أكثر من نصف أعضائه، وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، ذلك في غير الحالات التي تشترط فيها أغلبية خاصة عند تساوي الأصوات يعتبر الأمر الذي جرت المداولة في شأنه مرفوضا).

ويستفاد من النصين السابقين أن المشروع الدستوري اشترط لصحة اجتماع مجلس الأمة شروطا ثلاثة:

الأول أن يعقد الاجتماع في الزمان المقرر، والثاني أن يعقد الاجتماع في المكان المقرر، والثالث أن يحضر الاجتماع أكثر من نصف الأعضاء.

لم تتضمن المذكرة التفسيرية للدستور أي تعليق على نص المادة (97) وبالتالي فإن فهم مقصود تلك المادة إنما يتم من خلال المعنى المباشر للنص. وواضح أن المشروع الدستوري اكتفى، في إطار بيان النصاب اللازم لصحة اجتماعات مجلس الأمة، بحضور أكثر من نصف الأعضاء. ولما كانت المادة (80) من الدستور تنص على أنه (يتألف مجلس الأمة من خمسين عضوا ينتخبون بطريقة الانتخاب العام السري المباشر وفقا للأحكام التي يبينها قانون الانتخاب. ويعتبر الوزراء غير المنتخبين بمجلس الأمة أعضاء في هذا المجلس بحكم وظائفهم)، فإن هذا يعني أنه تكفي، لصحة اجتماعات مجلس الأمة، حضور أكثر من نصف الأعضاء، سواء كان هذا النصف الذي حضر يتكون من أعضاء منتخبين فقط، أو أعضاء منتخبين وأعضاء بحكم وظائفهم (أي وزراء). وبناء على ذلك فإنه متى حضر في الزمان والمكان المقررين لاجتماع مجلس الأمة أكثر من نصف الأعضاء، انعقد الاجتماع صحيحا سواء بحضور الوزراء، أو بعضهم، أو من دون حضورهم.

صحيح أن المادة (116) من الدستور تنص على أن تمثيل الوزارة في جلسات المجلس برئيسها أو ببعض أعضائها، إلا أن هذه المادة تنظم ثلاث مسائل: الأولى هي حق رئيس مجلس الوزراء والوزراء في الحديث في أثناء جلسات المجلس، حيث توجب منحهم الكلام كلما طلبوا ذلك أما الثانية فهي الرخصة التي منحها المشرع الدستوري لرئيس مجلس الوزراء والوزراء في الاستعانة بكبار الموظفين ورخصة إنابتهم عنهم في الحديث. أما الثالثة فهي حق المجلس في طلب حضور الوزير المختص عند مناقشة أمر يتعلق بوزارته.

أما بالنسبة لما تنص عليه الفقرة الأخيرة من تلك المادة وهو (ويجب أن تمثل الوزارة في جلسات المجلس برئيسها أو ببعض أعضائها)، فإن المقصود بذلك هو التأكيد على عدم جواز تمثيل الوزارة بغير رئيس الوزراء والوزراء بالاستعانة بكبار الموظفين ونيابتهم عنهم، وهذه الحدود هي عدم جواز تكليف كبار الموظفين (بتمثيل) الحكومة في جلسات المجلس. أي أن المادة (116) لا تشترط (حضور) الوزراء كي تصح اجتماعات مجلس الأمة، بل هي تقصر حق (تمثيل) الوزارة في جلسات مجلس الأمة على رئيس مجلس الوزراء أو الوزراء.

لعدم وجود مدرسة متوسطة للبنين ولا مدرسة ثانوية

هايف يسأل وزير التربية عن خططه لمعالجة نقص الخدمات التعليمية في منطقة صباح الناصر

محمد هايف

وجه النائب محمد هايف سؤالا إلى وزير التربية وزير التعليم العالي د.محمد الفارس عن التدابير والإجراءات التي قامت بها الوزارة لمواجهة نقص الخدمات التعليمية بعدم وجود مدارس للتعليم المتوسط والثانوي للبنين في منطقة صباح الناصر.

ونص السؤال على ما يأتي: تتحمل وزارة التربية دور تنمية التعليم وتطوير منظومة التعليم ومن اهم مراحل منظومة التعليم هي المدارس حيث إنه لا تعليم بلا مدارس ومنطقة صباح الناصر تعاني من نقص الخدمات التعليمية بعدم وجود مدرسة متوسطة للبنين ولا ثانوية أيضا في منطقة صباح الناصر ما يعيق سير المنظومة التعليمية ويرهق أولياء الأمور من مشقة في رحلة الذهاب للمدارس والعودة منها مع العلم ان منطقة صباح الناصر منطقة ذات كثافة سكانية كبيرة.

لذلك يرجى إفادتي بالآتي:

1- ما التدابير والإجراءات التي قامت بها وزارة التربية والتعليم العالي لمواجهة نقص الخدمات التعليمية بعدم وجود مدارس للتعليم المتوسطة والثانوي للبنين في منطقة صباح الناصر؟

2- هل هناك خطة موضوعة من قبل الوزارة لحل تلك المشكلة المشار إليها سابقا؟ ان كانت الإجابة نعم، فمتى تم وضع الخطة؟ وهل تم البدء في تنفيذها؟ وما مراحلها؟ وما الوقت اللازم لتنفيذها؟

طلب الجدول الزمني لتنفيذه

الحويلة يسأل الجبري عن مستجدات مشروع المدن العمالية

د.محمد الحويلة

وجه النائب د.محمد الحويلة سؤالا الى وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزير الدولة لشئون البلدية محمد الجبري قال فيه: يعتبر بناء المدن العمالية خطوة في طريق تعديل الخلل في التركيبة السكانية، كما أنه يمكن الحكومة من خلال تلك المدن التحكم في أعداد العمالة التي تدخل إلى البلاد وتخرج منها، كما أنها ستوفر الإمكانات للسلطات الأمنية لمتابعتها بشكل دائم ومستمر نتيجة تواجد الوافدين في أماكن معلومة وواضحة ومحددة.

فأن هناك 6 مناطق تم تخصيصها من قبل الدولة لإقامة المدن العمالية عليها وذلك في مواقع مختلفة من البلاد، وتشكل مشكلة سكن العمالة الوافدة وسط التجمعات السكنية هاجسا لدى المواطنين فالكثير من المواطنين يشتكون من وجود العزاب وسط السكن الخاص للأسر الكويتية، فهذه القضية اثرت سلبا في المجتمع الكويتي، وتزعزع الأمن والطمأنينة وتشكله خطر على الأمن الاجتماعي في المناطق السكنية الكويتية.

وعلية يرجى افادتي وتزويدي بالآتي:-

1- تزويدي بما تم حتى الآن في مشروع إنشاء وتنفيذ المدن العمالية وإلى أي مرحلة وصلت عملية التجهيز؟

2- تزويدي بالمواقع التي خصصت والطاقة الاستيعابية لها؟

3- الجدول الزمني لتنفيذ هذه المدن؟

لقاءات نيابية مع المبارك خلال الأيام المقبلة للاستماع لملاحظات أعضاء المجلس

نواب: الحكومة الجديدة ستؤدي اليمين الدستورية أمام مجلس الأمة يوم 12 ديسمبر

حديث باسم بين الغانم وصفاء الهاشم بحضور عدد من النواب

.. والغانم يغادر المجلس ومعه النصف والخنفور والهاشم والشويعر

تصوير- محمد صابر

ربيع سكر

توقعت مصادر نيابية عقد لقاءات لنواب خلال الايام القليلة المقبلة مع سمو رئيس مجلس الوزراء المكلف الشيخ جابر المبارك لاستطلاع رأي النواب في ملامح التشكيلة الحكومية الجديدة والاستماع لملاحظات بعض النواب على عدد من الوزراء في الحكومة السابقة والمتوقع عودتهم في التشكيل الجديد.

وفي ظل ترقب الشعب الكويتي للتشكيلة الحكومية الجديدة وبحثا عن إجابات لتساؤلات المواطنين حول أسباب تأخرها ، توجه عدد من النواب الى مكتب رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم أمس ، وقبيل مغادرة الغانم للمجلس أمس خرج معه عدد من النواب واستكملوا مناقشاتهم وهم النواب راكان النصف وسعد الخنفور وسعود الشويعر وخلف دميثير وصفاء الهاشم.

في هذا السياق ، قال النائب د. حمود الخضير: أتوقع حضور الحكومة في التشكيل الجديد لجلسة مجلس الامة بتاريخ 12 / 12 وكل مايثار بوسائل التواصل الاجتماعي مجرد تكهنات.

بدوره قال أمين سر المجلس الأمة النائب عودة الرويعي : المطالبة بحكومة برلمانية يرجع تقديره لسمو رئيس الوزراء وقد يشمل نائب او اكثر في التشكيل الحكومي ليكون ضمن مانص عليه الدستور.

بدوره قال النائب محمد الدلال: أتمنى سرعة حسم التشكيلة الحكومية الجديدة لأن استمرار تأخرها سيدخلنا في المحظور الدستوري. وقال الدلال أن بعد أيام قليلة ستمر فترة شهر على استقالة الحكومة وعدم تعيين حكومة جديدة وهو ما يمثل مخالفة صريحة للدستور. وأضاف الدلال عبر حسابه في «تويتر» أن الدستور حدد مواقيت التشكيل من خلال مواده فمن جانب تشكيل الوزارة بعد الانتخابات خلال أسبوعين ومن جانب آخر يحكم تعطيل جلسات المجلس مؤقتا لمدة شهر ما نصت عليه المادة 106.

وأشار الدلال إلى أنه في ظل عدم وضوح الرؤية لطبيعة الحكومة القادمة وهي مشكلة بحد ذاتها وتأخر تشكيلها والحكومة المستقيلة غير قادرة إلا على تصريف العاجل من الأمور وبالمقابل تعطلت جلسات مجلس الأمة مما أدى إلى وقوع الدولة في حالة تعطيل وشلل غير مقبولين دستوريا وسياسيا وشعبيا.

من جانبه قال النائب خالد الشطي : أتوقع أن يكون هناك حل للمجلس او تكون هناك استقالات لبعض أعضاء مجلس الامة والأيام الجاية راح تكشف ما أقول.

تشمل الأبناء والأسر وبعض قطاعات ومؤسسات الدولة

«الصحية»: دراسة مقترحات لإضافة شرائح جديدة إلى قانون التأمين الصحي «عافية»

ربيع سكر

ناقشت لجنة الشؤون الصحية والاجتماعية والعمل في اجتماعها عددا من الاقتراحات المتعلقة بالتأمين الصحي على المواطنين (عافية)، واستمعت إلى ملاحظات أصحاب المهن المتعلقة بهذا الموضوع والشرائح المستفيدة.

وقال رئيس اللجنة النائب د. حمود الخضير في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إنه سيتم استكمال بحث المقترحات في اجتماعات لاحقة، وستعد اللجنة تصورا لما تمت مناقشته مع المعنيين ويتم مناقشته مع وزير الصحة في الحكومة الجديدة.

وأوضح الخضير أن هناك توجها لإضافة شرائح إلى قانون (عافية) وأن اللجنة الآن تناقش تأثير إضافة شرائح جديدة وهل ستعيق عمل التأمين الصحي.

وبين أن الشرائح الجديدة تشمل الأبناء والأسر وبعض قطاعات ومؤسسات الدولة، لافتا إلى أنه سيتم وضعها جميعا في قانون واحد لتطوير المستوى الصحي في البلاد.

وأكد الخضير أن جميع المقترحات التي تهم المواطنين ستكون على رأس أولويات اللجنة وستعقد اجتماعات مخصصة ومكثفة لبحثها في الفترة المقبلة.

وقال «إننا لن ندخر جهدا في سبيل تحسين المستوى المعيشي ومعالجة أي عوائق في القوانين التي تقع ضمن اختصاص اللجنة».

من جانبه ، كشف عضو اللجنة الصحية البرلمانية النائب خالد العتيبي أن اللجنة خاطبت وزارة الشؤون لحصر أعداد الكويتيات المستفيدات من المساعدات الاجتماعية كـ«ربات بيوت» وكذلك ذوو الاحتياجات الخاصة تمهيدا لضمهما إلى الشريحة المستفيدة من بطاقة «عافية» الصحية.

وقال العتيبي إن لدى اللجنة أولويات عدة لدور الانعقاد الحالي، يأتي في مقدمها التوسع في الشرائح المستفيدة من بطاقة «عافية» الصحية تدريجيا، تمهيدا لشمول جميع المواطنين للاستفادة من خدماتها، مشيرا إلى أنه بناء على الأرقام التي ستقدمها وزارة الشؤون سيتم احتساب تكلفة هذه الخطوة تمهيدا لإقرارها.

وأوضح العتيبي أن من ضمن الأولويات مناقشة قانون لتنظيم مهنة الطب وحقوق المريض، وهو قانون يعنى بالتصدي للأخطاء الطبية التي تقع في المستشفيات والمراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة والقطاع الخاص على حد سواء، متوقعا إقرار هذا التشريع خلال دور الانعقاد الحالي بعد مناقشته والاستماع للأطراف ذات الصلة بالقانون.

جانب من اجتماع اللجنة الصحية

تصوير - محمد صابر